رقم الترميز الدولي / ISSN: 2710-2653
رقم الايداع الوطني / 2375 / 2019

تاريخ استلام البحث 16 / 2 / 2022
تاريخ قبول البحث 27 / 3 / 2022

الانتخابات ودورها في ترسيخ الديمقراطية

Elections and their role in consolidating democracy

أ.م.د. اسعد طارش عبد الرضا

Asst. Prof. Dr. Asaad Tarish Abdel Reda

جامعة بغداد/ كلية العلوم السياسية

University of Baghdad/ College of Political Science

dr.asaadbaghdd@yahoo.com

IRAQI Academic Scientific Journals

https://www.iasj.net/iasj/journal/393/issues

الملخص

العلاقة بين الانتخابات والديمقراطية علاقة قويّة ، ولا يمكن تصور ديمقراطية راسخة في بلد ما بدون وجود انتخابات تُعبر عن الارادة الشعبية في اختيار قادتها وممثليها ، وغالباً تكون الانتخابات المعيار المُعبر عن الدور الذي تؤديه في ترسيخ الديمقراطية ، وتتفاوت الادوار التي تؤديها الانتخابات تبعاً لطبيعة النظام السياسي والنظام الانتخابي المعمول به في هذا البلد أو ذاك ، ولجوء النظام السياسي الى الانتخابات لا يعني بالضرورة انه سائر باتجاه التحول الديمقراطي ، الا اذا ثبت ان تلك الانتخابات تتسمُ بسمات لابد من توافرها حتى يتم الحديث عن نتائج تؤدي غالبا الى السير باتجاه الديمقراطية .

واذا كانت الانتخابات ضرورة لازمة للديمقراطية ، إلا انه ليس كل انتخابات تعني أنها تؤدي الى الديمقراطية لان الديمقراطية هي الاخرى تحتاج الى متطلبات كثيرة من بينها الانتخابات ، لذلك نلاحظ وجود ميل كبير لكثير من النظم السياسية منذ تسعينيات القرن الماضي إلى اجراء عمليات انتخابية على مستوى الرئاسة والبرلمان وحتى المجالس المحلية إلا أن كثير من تلك النظم لم تستطع تحقيق الديمقراطية لعدم توافر مقومات الديمقراطية فيها .

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية، الانتخابات، الاحزاب السياسية.

Abstract

The relationship between elections and democracy is a strong one, and it is not possible to imagine a solid democracy in a country without elections that express the popular will to choose its leaders and representatives. The electoral process in place in this or that country, and the political system’s resort to elections does not necessarily mean that it is moving towards democratic transformation, unless it is proven that these elections have features that must be present in order to talk about results that often lead to moving towards democracy.

If elections are a necessary necessity for democracy, however, not all elections mean that they lead to democracy, because democracy also needs many requirements, including elections. Therefore, we note that there is a great tendency for many political systems since the nineties of the last century to conduct electoral processes at the level of the presidency and parliament. Even the local councils, however, many of those regimes were unable to achieve democracy due to the lack of the elements of democracy in them.

Keywords: democracy, elections, political parties.

المقدمة

تعد الإنتخابات الحرة والنزيهة أحد ركائز الديمقراطية ومقياسا لها، بل الوسيلة المثلى والمشروعة لإسناد السلطة، فالإنتخابات تمثل فاعلا محوريا في ترسيخ الديمقراطية وتمكين المواطنين من ممارسة حقوقهم السياسية والمدنية من خلالها . وعلى المستوى المحلي فإن الإنتخابات تعد همزة وصل تربط الديمقراطية باللامركزية الإدارية، فضلا عن كونها ركن في النظرية اللامركزية الإدارية لأنها شرط أساسي لتحقيق إستقلال المجالس المحلية، وأساس بناء الديمقراطية المحلية ووسيلة لتجسيد إشراك الشعب في السلطة وإشراكه في صنع القرار السياسي.

الاشكالية:

لم يزل الجدل قائماً بأهمية الانتخابات في تحقيق الديمقراطية بين مؤيدٍ ومعارض لها لاسيما في البلدان حديثة العهد في اجرائها ، وحديثة العهد في الانتقال الديمقراطي ، ومن ذلك تثار مجموعة من التساؤلات منها :

1- ماهي الانتخابات وما هو دورها في تحقيق المشاركة الفاعلة في صنع القرار السياسي ؟

2- ما هو دورها في زيادة الوعي السياسي لدى أفراد المجتمع ؟

3- ما هو دورها في تحقيق الديمقراطية وتكريسها ؟

الفرضية :

ننطلق في بحثنا هذا من فرض رئيس مفاده " على الرغم من أن الانتخابات تؤدي دورا مهما في تحقيق الديمقراطية ، الا انها تبقى عاجزة عن تحقيقها بدون توافر مقومات أخرى تدفع باتجاه تحقيقها وتكريسها " .

اولا. الانتخابات النشأة وعلاقتها ببناء الديمقراطية

الانتخابات بالمعنى التقني هي عملية يختار فيها الناخبون والناخبات ممثليهم لمناصب رسمية على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي عبر التصويت . وتُجرى الانتخابات أيضاً لاختيار ممثلين في منظمات ومؤسسات أخرى من قبيل النقابات والجمعيات والأحزاب السياسية ، وحتى الشركات التجارية [1] .

لم يكن الأخذ بالحكومات النيابية التمثيلية أمرا عاماً ، وإنما بدأ انتشاره في الأنظمة الديمقراطية في القرن الثامن عشر الميلادي ، وازداد انتشاراً في القرن التاسع عشر الميلادي ، ثم أصبح مع نهاية النصف الأول من القرن العشرين ظاهرة عامة في جميع الأنظمة الديمقراطية. [2]

وغدت الانتخابات من الوسائل الناجعة لتعميق المسألة الديمقراطية ، لذلك أتجه الفكر السياسي الغربي إلى جعلها القناة الأساسية للوصول إلى السلطة بشكل تحول معه الحق في الانتخاب مجسدا لخاصيتين أساسيتين، فهنالك الشرعية القوية من جهة ، وكونية تعاطي المجتمعات المتحضرة العمل الانتخابي من جهة ثانية ، فالانتخابات لا تعدو أن تكون عملية سياسية وتقنية تخول للمواطنين اختيار

شخص من بين عدد من المرشحين ليكون ممثلا للجماعة التي ينتمي إليها ، فدراسة مسألة الانتخابات كأحد الآليات المؤثرة في عملية الإصلاحات السياسية لن يكون في ظل غياب المؤسسات الدستورية التي لها صفة الشرعية القانونية[3].

وفي الأدبيات العلمية التي تعنى بالديمقراطية والانتخابات في الغرب، حاول بعض الباحثين وضع تعريفات محددة للانتخابات الديمقراطية للحالات التي يدرسونها. ولعل من أبرز تلك الأدبيات وأكثرها شمولاً ما قام به ديفيد باتلر وآخرون ، فالانتخابات العامة الديمقراطية تستند إلى شروط ستة ، هي: حق التصويت العام لكل المواطنين البالغين، دورية الانتخابات وانتظامها، عدم حرمان أي جماعة من تشكيل حزب سياسي ومن الترشح للمناصب السياسية، حق التنافس على كل مقاعد المجالس التشريعية، حرية إدارة الحملات الانتخابية على وضع لا يحرم فيه القانون ولا وسائل العنف المرشحين من عرض آرائهم وقدراتهم ولا الناخبين من مناقشة تلك الآراء، وتمكين الناخبين من الإدلاء بأصواتهم وسط جو من الحرية والسرية وفرز الأصوات وإعلانها بشفافية وكذا تمكين المنتصرين من مناصبهم السياسية حتى وقت الانتخابات التالية [4].

والانتخابات هي خطوة إجرائيّة يختار بموجبها مواطنو بلد معيّن ممثليهم وقادتهم ويولونهم السلطة . ويجب أن تنعقد الانتخابات بشكل منتظم كفالة لتحمّل المسؤولين المنتخبين مسؤولياتهم حيال الشعب . فهم إذا تخاذلوا في مسؤوليّاتهم تجاه جمهور الناخبين ، لا يعاد انتخابهم في الدورة المقبلة . ويجب أن تنعقد الانتخابات ضمن مدة زمنيّة ينصّ عليها الدستور أو القانون الأساسي [5]. وتُعرف الانتخابات النزيهة على أنها أية انتخابات تقوم على المبادئ الديمقراطية في حق الاقتراع العام والمساواة السياسية ، كما تعكسها المعايير والاتفاقيات الدولية ، وتتحلى بالمهنية والحيادية والشفافية في الإعداد لها وإدارتها عبر جميع مراحل الدورة الانتخابية"[6].

ورغم أن الانتخابات مجرد آلية لتحقيق غاية وليست غاية في حد ذاتها ، فإنها تحولت لدى البعض إلى مجرد ديكور ديمقراطي لا أكثر ، حيث تستخدم الانتخابات بغرض تدعيم شرعية الحكومة أمام الجماهير ، والتخفيف من حدة الضغوط الخارجية المطالبة بالإصلاح والديمقراطية ، ولأن المواطنين يعتقدون أن نتائج الانتخابات معروفة مسبقاً، فإن هذا يؤثر بالسلب على مشاركة المواطنين في التصويت ، كما أن هناك شوائب عديدة تعترض سير العملية الانتخابية بالصورة السليمة ، مثل شراء الأصوات ، والتضييق على المعارضة خلال الحملة الانتخابية ، وضعف الرقابة على الانتخابات ، واستخدام موارد الدولة لصالح مرشحي النظام الحاكم [7].

وتعد الانتخابات في الأنظمة الديمقراطية ركناً أساسياً وجوهرياً لقيام النظام ، حيث يستمد شرعيته وقوته من الإرادة الشعبية التي تم التعبير عنها عبر صناديق الانتخاب [8] .

بمعنى ان ليس كل انتخابات هي ديمقراطية ، وبشكل عام تدور مضامين الانتخابات الديمقراطية حول معيارين رئيسيين، الأول هو "حرية الانتخابات"، أي ضرورة احترام حريات الأفراد وحقوقهم

الرئيسية، والثاني هو "نزاهة" عملية إدارة الانتخابات. غير أن التجارب المعاصرة للدول الديمقراطية تشير إلى أن الانتخابات الديمقراطية التنافسية لا تُجرى إلا في نظم حكم ديمقراطية، إذ هي آلية من آليات تطبيق المبادئ الرئيسية للديمقراطية، وليس هدفاً في حد ذاتها. كما تعد الانتخابات الديمقراطية شرطاً ضرورياً وليس كافياً لنظم الحكم الديمقراطية، فمجرد إجراء الانتخابات الديمقراطية لا يعني أن نظام الحكم أصبح نظاماً ديمقراطياً [9] .

أول ما يقفز إلى أذهاننا عند سماع كلمة انتخابات، هو منظومة مفردات ومفاهيم، ترتبط ارتباطا وثيقا وعضويا بالنظم الديمقراطية التي تختلف في آليات عملها، لكنها تلتقي عند مبدأ "الشعب مصدر السلطة" والذي يتطلب انتخابات تنافسية نزيهة، تهدف إلى تنظيم عمل مؤسسات الحكم استنادا للقانون، واعتماد مبدأ التداول السلمي، وتنظيم علاقة الحكم بالمواطنين على أساس المواطنة وحدها مع استبعاد كل تمييز تفاضلي آخر يقوم على أساس الأصل أو اللغة أو العرق أو الدين أو المذهب أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية [10] .

يتضمن معيار " حرية " الانتخابات أمورا ثلاثة [11] :

1- أن تلك الانتخابات لا بد أن تحترم مبدأ حكم القانون، الذي يعني أن ممارسة السلطة بشكل شرعي لا تتم إلا من خلال خضوع الحكام والمحكومين –على قدم المساواة– لقانون مسبق, إنه مبدأ سيادة القانون بدلا من سيادة الملوك والأمراء، وطاعة القانون بدلا من الامتثال لقرارات الأفراد .

2- احترام الحقوق والحريات السياسية الرئيسية الواردة في الوثائق والاتفاقات الدولية والإقليمية، كحريات الحركة والتعبير والاجتماع وتشكيل المنظمات السياسية المستقلة عن السلطة التنفيذية كالأحزاب السياسية، وكذا ضمان حرية الترشح في الانتخابات وغيرها.

3- فهو احترام مبدأ التنافسية أي وجود تنافس حقيقي بين مرشحين متعددين أو برامج مختلفة، ويتضمن هذا المبدأ معيارا كميا (عدم اقتصار الانتخابات على مرشح واحد فقط حال نظم الحزب الواحد في الاتحاد السوفياتي السابق ودول شرق أوروبا والعديد من دول أفريقيا وآسيا قبل موجات التحول الأخيرة), ومعيارا كيفياً (ضرورة توفر اختيارات وبرامج متعددة ومختلفة) .

ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الانتخابات بحسب ما يتوفر فيها من حرية ونزاهة [12]:

1- انتخابات تنافسية: تجري في الأنظمة الديمقراطية ، تتوفر فيها اختيارات فعلية للناخب والناخبة، ويكون حرّا في الاختيار من بينها ، ويتم ضمان كل ذلك بالاستناد إلى قواعد قانونية واجبة التطبيق .

2- انتخابات شبه تنافسية: يتم فيها تقييد حرية الناخب والناخبة أو تقييد الاختيارات المتاحة أمامهما، وغالبا ما تجري في أنظمة سلطوية لتحقيق درجة ما من الشرعية السياسية .

3- انتخابات غير تنافسية : تنعدم فيها حرية الناخب والناخبة وتنعدم فيها الاختيارات ، وغالبا ما تجري في أنظمة شمولية .

يحدد " دال " استجابة الحكومة لما يفضله مواطنوها ، على اعتبار أنهم أنداد سياسيون ، كخاصية رئيسة من خصائص الديمقراطية . وتتطلب استجابة من هذا القبيل أن يكون للمواطنين فرص [13]:

1- لصوغ ما يفضلونه ؛

2- للتعبير عما يفضلونه أمام نظرائهم من المواطنين وأمام الحكومة من خلال العمل الفردي والجماعي؛

3- لضمان إعطاء ما يفضلونه وزناً متساوياً في إدارة الحكومة .

وتتوقف هذه الفرص الثلاث بدورها على الضمانات المؤسسية الاتية [14]:

1- مسؤولون منتخبون ؛ يُناط، دستورياً ، الإشراف على قرارات الحكومة الخاصة بالسياسة بمسؤولين منتخَبين .

2- انتخابات حرة ونزيهة ؛ يُختار المسؤولون المنتخَبون بانتخابات دورية نزيهة يكون القسر فيها غير وارد نسبياً .

3- حق الاقتراع العام الشامل ؛ لجميع البالغين ، عملياً ، الحق في التصويت لانتخاب المسؤولين .

4- الحق في الترشيح للمناصب الرسمية ؛ لجميع البالغين ، عملياً ، الحق في الترشح للمناصب الانتخابية في الحكومة ، مع أن حدود السن لشغل المناصب الرسمية قد تكون أعلى مما هي عليه لحق الاقتراع .

5- حرية التعبير ؛ للمواطنين الحق في التعبير عن أنفسهم في القضايا السياسية بالمعنى الواسع للكلمة، بما في ذلك انتقاد المسؤولين الرسميين، والحكومة، والنظام السياسي، والنظام الاجتماعي الاقتصادي، والأيديولوجيا السائدة ، من دون خطر التعرض لعقاب قاس .

6- معلومات بديلة ؛ للمواطنين الحق في السعي وراء مصادر بديلة للمعلومات . علاوة على ذلك ، توجد مصادر بديلة للمعلومات وتتمتع بالحماية بموجب القوانين .

7- استقلالية الجمعيات ؛ للمواطنين الحق في تشكيل جمعيات أو منظمات مستقلة نسبياً ، بما في ذلك الأحزاب السياسية المستقلة وجماعات المصالح (interest groups) ، وذلك لانتزاع حقوق مختلفة بما فيها تلك المذكورة آنفاً .

ان توفر ضمانات مؤسسية للانتخابات يحول الانتخابات من مجرد عملية لدعم شرعية النظام إلى التعبير عن ارادة الجماهير حتى وإن تقاطعت مع النظام السياسي في مخرجاتها . وعندها سيكون للانتخابات أهمية في التحول إلى الديمقراطية وبدورها تعمل على ترسيخ أسس مؤسسية لصالح المجتمع والنظام السياسي .

ثانيا. أهمية العمليات الانتخابية في المجتمعات والنظم السياسية

تؤدي الانتخابات ادواراً متعددة ومهمة لا يمكن الاستغناء عنها من أجل الديمقراطية ، ونظرياً تعني الانتخابات تداول السلطة ، والمشاركة السياسية ، وتنظيم الحياة السياسية والحزبية ، ومن ثم هي

سبيلاً للانتقال الى الديمقراطية وبهذه المعاني جميعاً تعمل على الانتقال الديمقراطي وترسيخ الديمقراطية، وسنعمل على مناقشتها تباعاً :

اولا : تعمل الانتخابات على جعل تداول السلطة وانتقالها سلمياً ، والتحول من أدوات العنف في الهيمنة على الحكم الى الاختيار والانتخاب سبيلا للوصول الى الحكم . ويعني تداول السلطة بحسب صلاح سالم زرتوقة: " بأنها خلافة سياسية ويقصد بها انتقال وتداول السلطة بين الحكام والأفراد أو بين الحكومات المتعاقبة ، أو بين الأحزاب السياسية أو بين النخب السياسية، أو على أكثر من مستوى، على مستوى الجهاز الحكومي ، الجهاز الاداري ، الجيش ، أو الحزب أو على مستويات الدولة كافة.[15]

في هذا التعريف صيغة شمولية لمفهوم التداول وهو الاقرب الينا في التعامل مع المصطلح ، والانتقال بحسب تعريف صلاح سالم زرتوقة هو الانتقال للسلطة سلمياً أو بوسائل أخرى . والشيء نفسه يمكن تأكيده هو ان هذا الادراك للمصطلح هو الاقرب لحالة المنطقة العربية في تعاطيها شكلياً وعملياً للمفهوم أي التداول فحسب وليس بالضرورة ان يكون سلمياً ، وذلك لان غالبية الانظمة السياسية العربية تخترق دساتيرها فيما يتعلق بالتداول السلمي للسلطة. ومن المفاهيم الأساسية التي سادت بخصوص الإصلاح السياسي ، مفهوم " المشاركة في السلطة " إذ لا يكفي أن يقع الإقرار بالحق في التعبير والتعددية السياسية والانتخاب ، بل ينبغي أن يتبع ذلك إقرار الحق في المشاركة في إدارة السلطة ، أي ما يصطلح عليه باسم التداول السلمي السلطة . وبحسب هذا الإدراك فالمواطنة – في مفهومها الصحيح – هي الشراكة الكاملة في كل شيء يتصل بالشؤون العامة ، وشراكة في إدارة سلطةٍ سياسية هي جزء من الحق العام وليست اقطاعاً سياسياً لفئة صغيرة دون سائر المجتمع . ومن نافلة القول أن النضال السلمي من أجل المشاركة في السلطة مهمة تلقائية على كاهل سائر الديمقراطيين والإصلاحيين الذين عملوا من أجل إقرار حقوق سياسية سابقة ، لأن كل المكاسب الإصلاحية التي حققوها ليست تساوي شيئاً، إن هي ارتطمت بصخرة رفض المشاركة السياسية ، إذ الموقف من هذه الأخيرة هو الامتحان الحقيقي للإصلاح السياسي : سواء بالنسبة إلى الذين طالبوا به وعملوا من أجله ، أو بالنسبة إلى النخب الحاكمة التي أجبرت ، بهذا القدر أو ذاك ، على إبداء أشكال ما من التجاوب مع مطالب الإصلاح السياسي .[16]

أما المفكرين الغربيين فبدورهم يختلفون حول تعريف موحد نظراً لاختلاف انطلاقتهم ، ومن أهم التعاريف تعريف موريس دوفرجيه إذ يعرفها : بأنها التناوب أو التعاقب وهي حركة متواصلة لكل حزب يمر من المعارضة الى الحكم ، ثم من الحكم الى المعارضة والتعاقب بارز و موجود في البلدان ذات النظام الثنائي " . وهناك من يربطها بالحكم الراشد والتنمية السياسية المتفق مع دولة الحق والقانون والرّشادة في صنع واتخاذ القرار على كل المستويات والابتعاد عن تركيز السلطة في يد أو مؤسسة واحدة وتوفير الشفافية ورقابة المسؤولين والالتزام بتكافؤ الفرص في توزيع الخدمات وتوسيع دائرة المشاركة .[17]

ويقصد بتداول السلطة أيضاً ، وجود آليات لانتقال المنصب السياسي إلى آخر سواء كان شاغل المنصب رئيسا للجمهورية أو للوزراء في النظم الرئاسية و البرلمانية على الترتيب . وقد شاع هذا التعبير في الفقه الليبرالي الغربي على أساس النظر إلى التداول السلمي للسلطة باعتباره احد معايير وجود نظام ديمقراطي على النمط الغربي ." وتتم العملية وفق آلية انتخابية حرة ونزيهة وفعالة تحت إشراف قضائي كامل ومستقل بوجود شفافية تحد من الفساد والإفساد والتضليل واستغلال النفوذ العام في العملية الانتخابية ، حتى ترتقي" الانتخابات " إلى معنى الانتخابات وليس مجرد الاقتراع والتصويت الذي لا يعبر عن قناعة " [18]

ثانياً : وجود الانتخابات في أي بلد تعني على الاقل نظريا وجود مسعى للانتقال بالبلد من مفهوم التعبئة الذي هو اداة الانظمة الشمولية في دعم ومساندة النظام السياسي الى المشاركة السياسية ، تكرسّ المشاركة في العملية السياسية النظام الديمقراطي ، من خلال عوامل عدة من ضمنها [19] :

1- المشاركة الفاعلة في الانتخابات من خلال التصويت / الاقتراع ، أو الترشح أو المراقبة ، أو المشاركة في حملة انتخابية .

2- المشاركة من خلال الانضمام إلى حزب سياسي أو تيار سياسي أو من خلال إنشاء أحزاب / أو جمعيات سياسية .

3- المشاركة السياسية من خلال العمل ضمن مجموعات مدافعة أو مناصرة .

4- المشاركة من خلال أعمال ذات هدف وبنيّة سياسية كالإضراب أو الاعتصام .

5- تبوؤ وظائف عامة (مادة 25ج من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

عليه فان " الانتخابات هي التي تحقق أكبر قدر من المشاركة السياسية بين الجمهور العريض، وقد أثبتت تجارب التاريخ المعاصر أنه كلما زادت مساحة المشاركة في العملية السياسية بالمجتمع أنجز النظام السياسي نجاحات أكبر بعكس الأمر في الأنظمة الدكتاتورية ذات الصوت الواحد والرأي المنفرد[20].

ثالثا: تعد الانتخابات سبيلا للانتقال الى الديمقراطية ، إذ تُعد ركيزة اساسية من ركائز الانتقال الى الديمقراطية وترسيخها . وهي إحدى وسائل الديمقراطية التمثيلية التي تُمكّن من التداول السلمي للسلطة وتسمح للمواطنين والمواطنات بالمشاركة في إدارة الشأن العام ، من خلال ممثلين يتم اختيارهم عن طريق الاقتراع العام [21] .

اختلفت التعريفات الفقهية والفلسفية للديمقراطية باختلاف المرجعيات الأيديولوجية والمشارب الفكرية ، كما تباينت الآراء حول العناصر اللازمة والضرورية لبناء نظام حكم ديمقراطي بقدر تباين الأصول الثقافية والدينية والحضارية للبشر بل وتعددت آراء المفكرين والسياسيين المنتمين لذات الأمة حول تعريف الديمقراطية والآليات الكفيلة بإشراك الشعب في إدارة شئون المجتمع. بيد أن هذا التعدد والتنوع في الآراء والأفكار لا ينفي وجود توافق عام بين الفلاسفة والمفكرين حول ماهية الديمقراطية وأهم

ملامحها.. فالديمقراطية في مكنونها وأساسها ما هي إلا نظرية حول العلاقة بين الحاكم والمحكوم وكيفية منح الشرعية للأول ليدير شئون الثاني ، ونموذج لآليات استعمال السلطة ، ونقلها، وتداولها، ومحاسبة من يمارس مسؤوليتها [22].

رابعاً : تنظم الانتخابات الحياة السياسية بدلا من فوضويتها بمعنى ان الحياة الحزبية تتأسس وتتمأسس على وفق القانون الذي ينظمها وبالتالي ينظم الحياة السياسية ، وهي " الضمانة الأهم لتحقيق شرعية حكم الحكام ومشروعيتهم، ولا يمكن لحاكم مهما كان جبروته أن يطمئن إلى سلامة موقفه أمام شعبه، إلا إذا كان قد وصل إلى الكرسي عن طريق الانتخاب، أي من خلال الشعب نفسه، ولهذا سنجد العسكريين الذين يغيرون أنظمة الحكم في بلدانهم يسارعون إلى إجراء الانتخابات في غضون أشهر قليلة سعيًا إلى اكتساب الشرعية " [23] .

وترتبط قدرة الدول على إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة بجدارة نظامها السياسي ، ومدى اتساقه مع قواعد ومعايير الحكم الرشيد من الشفافية ، وتمكينه الناس من المشاركة في وضع السياسة العامة لبلادهم ، وخضوعه للمساءلة وحكم القانون، فضلاً عن ارتباط الانتخابات وغيرها من صور المشاركة السياسية في تكريس المواطنة والمساواة أمام القانون [24] .

خامسا : تعزيز روح المواطنة : إن وجود قنوات للتعبير عن إرادة المواطن تؤدي بالضرورة إلى تعميق إحساس الفرد بالوطن الذي ينتمي إليه . وهنا لابد من التأكيد على إن انتماء الفرد ينبغي أن يكون للوطن لا للسلطة الحاكمة فالفرق بين الانتماءين شاسع ففي وقت يؤدي فيه انتماء الفرد للوطن إلى تعزيز المواطنة وحكم المؤسسات، يؤدي الآخر إلى أفول أطروحة الوطن لصالح الشخص أو القبيلة أو العشيرة.

ويستند تعريف المواطنة بعدها " عضوية في مجتمع ما وانتماء اليه " إلى ثلاثة أوجه نشأت في الدول الغربية خلال القرن التاسع عشر، من بينها الحقوق السياسية متمثلة في المشاركة عن طريق الانتخابات [25] .

تنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالجماهير على أساس **رابطة المواطنة**، أي تمتع كافة فئات المجتمع بكافة الحقوق والواجبات على قدم المساواة، وتساوي فرص المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية أمام كافة المواطنين البالغين بلا أي شكل من أشكال التمييز على أساس الأصل أو اللغة أو العرق أو الدين أو المذهب أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية. هذا فضلاً عن وجود ضمانات لحريات الأفراد وحقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وضمانات دستورية وقانونية لحماية حريات وحقوق الأقليات والفئات الضعيفة في المجتمع. وهذا يعني أن الإطار الدستوري الديمقراطي يجعل من قاطني دولة ما مواطنين يتمتعون بحقوق وواجبات متساوية وفرصاً متكافئة للمشاركة في صنع القرارات السياسة وتولي المناصب العامة، وليسوا مجرد رعايا يتلقون قرارات الحكام وينفذونها [26] .

ثالثا. الديمقراطية والانتخابات : جدلية العلاقة

لقد كان منظرو الديمقراطية ، من لوك إلى روسو إلى توكفيل ، يعون أن الديمقراطية لم تكن تكتفي بطرح المساواة بالحقوق بصورة تجريدية ، بل إنها كانت تدعو الى المساواة المذكورة على سبيل مكافحة التفاوتات والاجحافات القائمة ، لاسيما تلك تحول دون الوصول الى مراكز القرار العام . ولو أن المبادئ الديمقراطية لا تفعل فعلها بما هي ملاذ ضد هذه التفاوتات ، لكانت نفاقاً لا طائل تحته [27] . والديمقراطية لكي تتسع لابد أن تشمل الديمقراطية الاجتماعية والاقتصادية أي الاكتفاء الاقتصادي وتلبية الحاجات الأساسية وعدالة التوزيع . بهدف جذب الفئات والطبقات الفقيرة إلى الاهتمام بالسياسة بتخفيف أعبائها المعيشية ورفع حسها بفائدة الديمقراطية ، والاهتمام بالقوميات المقهورة أو المهمشة سياسياً بسبب الأصل أو العقيدة [28].

إن تعريف الديمقراطية بأنها اختيار حرّ للحاكمين من قبل المحكومين يتم من خلال فترات منتظمة يحدّد بوضوح تلك الإوالة المؤسساتية التي لاوجود للديمقراطية بدونها . وينبغي للتحليل أن يضع نفسه داخل هذا التعريف وأن لا يخرج عن نطاقه على الإطلاق . فلابد وجود لسلطة شعبية قابلة لتسميتها ديمقراطية ما لم تكن ممنوحة ومجدَّدة عن طريق الاختيار الحرّ . كما أنه لا وجود لديمقراطية إذا لم يكن يحقّ لقسم هام من المحكومين أن ينتخبوا [29] .

لكن تواتر إجراء الانتخابات يظهر أن الوصول للانتخابات الحرة والنزيهة لا يتأتى بدعوة الناس للتصويت وإجراء الاقتراع السري بين المرشحين، فالانتخابات بوابة الديمقراطية، لكنها ليست نهاية المطاف أو هدفاً في حد ذاتها، فإجراء انتخابات حرة ونزيهة يتأثر بعدد من العوامل، منها النظام السياسي السائد، والبنى الاجتماعية، ومدى التمتع بالحقوق الأساسية، وتجذر الحريات العامة وممارستها ، فضلا عن سيادة القانون[30] ، والفصل بين السلطات ، ووجود رأي عام ، ومؤسسة قضائية مستقلة [31] .

وبما ان " النظام الديمقراطي هو صيغة الحياة السياسية التي تزوّد العدد الأكبر بأكبر قسط من الحرية ، هو الصيغة التي تحمي أوسع تنوّع ممكن وتعترف به " [32]. فيمكن النظر إلى الديمقراطية السياسية على أنها نظام حكم يفي بالمتطلبات الاتية [33]:

1- منافسة حقيقية وواسعة بين الأفراد والجماعات المنظمة (خصوصاً الأحزاب السياسية) عن استخدام القوة .

2- مستوى مشاركة سياسية شامل للغاية في اختيار القادة والسياسات، على الأقل من خلال انتخابات منتظمة ونزيهة ، بحيث لا تُستبعد أي جماعة اجتماعية رئيسة (من البالغين) .

3- مستوى كافٍ من الحريات المدنية والسياسية – حرية التعبير ، وحرية الصحافة ، وحرية تشكيل المنظمات والانضمام إليها – يضمن نزاهة المنافسة والمشاركة السياسيتين .

أن نجاح التحول نحو الديمقراطية يستلزم تحقق مجموعة من الشروط المجتمعية والسياسية المسبقة، أهمها سيادة حكم القانون واستقرار مؤسسات الدولة الوطنية وحياديتها التي بدونها تتحول آليات وظواهر

كالانتخابات الدورية وتداول السلطة والتعددية الحزبية وتنوع كيانات المجتمع المدني إلى واجهات خالية من المضامين والنتائج الديمقراطية [34] .

من ذلك نستنتج ان الديمقراطية ليست مجرد انتخابات إنما ما من بلد يكتسب صفة الديمقراطية ما لم يجرِ انتخابات نزيهة، لأنها أساس الشرعية الديمقراطية. فالانتخابات تمنح المواطنين فرصة إخضاع قادتهم للمساءلة من خلال تصويتهم ضد المسؤولين الذين يشغلون المناصب أو التوعّد بمحاسبة من ينجحون في الفوز بالانتخابات. وهي الآلية التي تضمن التداول السلمي للسلطة السياسية، عدا عن أنها تشكّل عنصراً أساسياً لأي نظام ديمقراطي يعمل على تحسين ظروف العيش من خلال ربط مصالح الناخبين بمصالح الحكومات، وإفساح المجال أمام المواطنين لاختيار الممثّلين الذين يعكسون إرادتهم. من هنا، تسهم الانتخابات النزيهة في تحقيق أهداف التنمية على المدى الطويل، إذ ترسخّ دعائم الحكم الذي يستجيب لاحتياجات شعبه.

والديمقراطية مؤسسة على هذا المبدأ ، ولا بد من تطبيقه بأمانة لتظل الجماعة سيدة الحكومة ، ويظل النظام السياسي متفقاً مع رغبات الجماعة . ويضفي تطبيقه الأمين على الدولة والنظام السياسي بكامله معنى خاصاً ، ويجعل منهما شكلاً لتنظيم الجماعة يظلُ محدوداً بالغايات ، التي وضع التنظيم في سبيلها ، والتي نالت الموافقة الرئيسة من قبل الجماعة . ويعني هذا ان الديمقراطية تقوم على حكم الرأي ، ولا تتقبل أبداً اصطناع القوة ضد الرأي [35] .

وفي الحديث عن هذا الموضوع قال كوفي أنان الأمين العام الاسبق لمنظمة الأمم المتحدة : " تشكّل الانتخابات حافزاً لتعزيز الحكم والأمن والتنمية البشرية عندما يؤمن الناخبون بأنها حرة وعادلة. إنما، في ظل غياب انتخابات تحظى بالمصداقية، يتعذّر على المواطنين تحقيق التغيير السياسي سلمياً " [36].

للمواطن حق أساسي وهو أن يشارك في الحكم وإدارة الشؤون العامة لبلاده. كما يحقّ له أن ينتخِب ويُنتخَب في انتخابات دورية من دون التعرّض لأي تمييز، لأنّ إرادة الشعب التي يعبّر عنها في صناديق الاقتراع هي مصدر السلطة في الحكم الديمقراطي [37].

ثم هناك شرط مسبق إضافي آخر يتجاوز حدود القانوني والسياسي والمؤسسي باتجاه المجتمعي العام، ويتعلق بحتمية توفر درجة من النمو الاقتصادي ومن تماسك الطبقة الوسطى كأمر لا غنى عنه لإنجاز التحول نحو الديمقراطية ولاستقرار الحكم الديمقراطي [38] .

رابعا. الانتخابات وشروط ترسيخ الديمقراطية

تقوم الديمقراطية على التجاوب الحر بين الدولة والجماعة. وتتذرع الجماعة بضمانات دستورية تساعدها على الحؤول دون هدر الحكومة لحرية هذا التجاوب. وأهم هذه الضمانات المبدأ الدستوري ، الذي يسمح بتنظيم تنازع الآراء والمذاهب تنظيماً حراً . وهذا هو مبدأ الحرية الديمقراطية ضد الحكومة . ويتبع هذا مبدأ حرية الرأي، التي يُعبر عنها الانتخاب . وهذه الحرية وهذا الانتخاب يقرران اختيار

الحكومة ، ويحددان الوجهة العامة للسياسة الحكومية . وهذه هي الحرية الديمقراطية في إقامة الحكومة وإسقاطها . وهاتان حريتان يمتاز بهما النظام الديمقراطي دون سواه . والحريات الاخرى التي تتوفر فيه مشتقة من هاتين الحريتين الأساسيتين [39] .

ان مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة لبلدانهم تُعد إحدى الركائز الأساسية لحقوق الإنسان التي أكد عليها " الاعلان العالمي لحقوق الإنسان " ، حيث جاء في الفقرتين الأولى والثالثة من المادة 21 من الإعلان أن[40]:

1- لكل شخص حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده ، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يُختارون بحرية .

2- " إنّ إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ، ويُعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة تجري دورياً على أساس الاقتراع العام المتساوي ، عن طريق التصويت السري أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت " .

كما أكدت أيضاً المادة 25 من " العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية " وخاصة في الفقرة ب منها على أن كل مواطن يمتلك الحق في أن يتمتع دون أي تمييز – بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين ، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي ، أو الثروة ، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب – وبدون أية قيود غير معقولة ، في : " أن يَنتخب ويُنتخب ، في انتخابات نزيهة تُجرى دورياً بالاقتراع العام والمتساوي ، وبالتصويت السري ، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين " [41] .

الانتخابات عملية سياسية ودستورية ، وكما يمكنها أن تفضي للانتقال إلى الديمقراطية فإنها يمكن أن تثير المزيد من الصراعات السياسية والاجتماعية ، ولذلك فهي تحتاج للمزيد من الحوكمة [42] .

أثبت نظام الانتخاب أنه الوسيلة الأجدى للاختيار والحكم التمثيلي، مما دفع البعض لاعتباره جوهر عملية التحول الديمقراطي ، وتتطلب فاعلية أنظمة الانتخابات وجود أجهزة لإدارتها، تعد من المؤسسات المهمة لعملية بناء الديمقراطية ، لعل أولها يتمثل في استقلاليتها، حيث تكشف الخبرات المقارنة أن الأجهزة الانتخابية المستقلة تخدم الاستقرار الديمقراطي بصورة أفضل من الانتخابات التي تديرها السلطة التنفيذية ، فضلاً عن أنها تشكل عاملاً رئيساً لقبول جميع المتنافسين بنتائج الانتخابات ، وتعزيز شرعية ثقة الناخبين ، فضلاً عن تعزيز شرعية الفائزين في الانتخابات [43] . ويجري إقرار النظام التمثيلي بقوانين خاصة تُفصِّل ما جرى النص عليه مجملا في الدستور، وتكون تلك القوانين محل توافق سياسي بين الجميع، وفي امتداده يجري إقرار نظام الاقتراع الديمقراطي الحر لإفراغ مؤسسات تمثيلية محلية ووطنية على قاعدة احترام صوت الناخب وإرادته، دون تزوير، وبما يجعل تلك المؤسسات منبثقة بشكل نزيه وشفاف عن إرادة المواطنين، وذات مصداقية من وجهة نظر الشرعية الدستورية والشرعية الشعبية [44] .

ومن هنا، يمكن أن نحدد أهم عناصر الديمقراطية والتي تميزها عن غيرها من نظم الحكم ، كالشمولية و الشيوعية والديكتاتورية والثيوقراطية . وفي مقدمة هذه العناصر: المشاركة الشعبية في إدارة شئون البلاد. ففي النظم الشمولية والديكتاتورية– ككوريا الشمالية مثلاً – يُغيب الشعب والمجتمع عن العملية السياسية ، وتُسير شئون البلاد وفق الرؤية التي تضعها السلطة الحاكمة منفردة ، وتُحدد أولويات العمل العام والأهداف التي ينبغي للدولة أن تسعى لتحقيقها من دون مشاركة تذكر من الشعب. وفي المقابل، يكون للشعب في النظم الديمقراطية – كما هو الحال في بريطانيا أو الولايات المتحدة أو الهند – دور وأثر كبيران في تحديد الدرب الذي ستسير عليه البلاد، حيث يشارك الشعب في رسم السياسة العامة، ويؤثر في قرارات السلطة الحاكمة ، ويحاسبها إذا أخفقت في تلبية متطلباته .[45]

تقوم الديمقراطية ، كنظام سياسي – اجتماعي، على مجموعة اسس تعتمد الاتفاق أو التعاقد الاجتماعي على اسناد احتكار وسائل العنف الى هيئة (أو عاهل sovereign) على قاعدة حماية الحق الشامل في الحياة والملكية .

الديمقراطية ليست مثلاً عليا ، ومبادئ مجردة ، يطبقها هذا المصلح أو ذاك . فهي في جانبها النظري ليست أكثر من تمثلات فكرية لعلاقات متبلورة أو قيد التبلور ، نظام علاقات اجتماعية وسياسية واقتصادية ومؤسساتية وثقافية ، تعمل بايجاز شديد على ثلاثة مستويات هي:[46]

أولاً: نظام علاقات بين أفراد وفئات مجتمع معين .

ثانياً: نظام علاقات بين هذا المجتمع وبين الدولة كهيئة ناظمة لاحتكار وسائل العنف المشروع والتقنين، لصيانة حياة وملكية وثقافة سائر المكونات ، وحماية المجتمع نفسه ككل من التحديات الخارجية .

ثالثاً: نظام علاقات وظيفي / مؤسساتي بين مكّونات هذه الدولة التي تضطلع بوظائف متباينة: التنفيذ، التشريع ، القضاء .

وبذلك يمكن التفريق في المبادئ الديمقراطية بين مبادئ مؤسسية يجب على الدولة أن تنفذها، ومبادئ مجتمعية مثل: تكوين ذهني يعزز التسامح ، احترام الاخر والتعددية، التوازن، الحوار بين القوى التي يتكون منها المجتمع، يجب على المجتمع ان يمارسها في سلوكياته. وطالما أن الحديث في محاضرتنا ينصب على نظام الحكم الديمقراطي فإننا سنركز على المبادئ المؤسسية التي يجب على الدولة تنفيذها والالتزام بها وهي :

1- **الحرية:** لا يمكن تصور الديمقراطية في غياب الحرية [47]. من الناحية التاريخية . وقد كان المقصود من الحرية حتى وقت روسو – ولدى أغلب المفكرين – هي أنها انعدام الضغط والإكراه ، وأن الفرد يتمتع بحريته عند ما يستطيع أن يحدد نمط السلوك الذي يتخذه دون أن يُجبر على اتخاذ نمط معين . ومادامت الدولة منظمة الزامية ، فبالتالي تتضمن أعمالها بعض الافتئات على الحرية الفردية .[48]

تتمثل الحرية السياسية في نظر الإغريقي ، بحقه في عدم الخضوع إلا لحكم القانون وحده ، ونضيف حباً بالدقة ، ان الديمقراطية تعرف كما يلي : " الخضوع للقانون في ظل المساواة ، ان الحرية هي تشريع

ذو مظهر مزدوج : انه من جهة التحرر من إكراه شخصي وهو من جهة أخرى ، خضوع وطاعة للأحكام العامة ". وهذا التشريع الذي يفترض فيه ان يكون دائماً ومستمراً يعكس بالضبط معطيات التطور السياسي في اليونان. والحاضرة أثناء تكوينها ، لقد مارست دوراً تحريرياً بتخليصها المواطن من العبودية التي يفرضها الاشخاص أو تفرضها الجماعات أو الحقوق الخاصة، الا انها بالمقابل، كانت تفرض عليه ان يحول اليها كل محبته وكل إخلاصه. والمفهوم الإغريقي للحرية يتميز بهذه الازدواجية ذات الحدين : حرية بحكم القانون وخضوع لحكم القانون. وقد حدد ارسطو الحرية بالنسبة الى الفرد : أن يكون الفرد محكوماً وحاكماً بان واحد، وهو يصل، من طريق اخر، الى صياغة المشكلة الأساسية للحرية الإغريقية ، التي ليست جذرية اطلاقاً : انها التمسك الإرادي بنظام معين ، وكل السياسات تعمل من اجل التوفيق بين النظام والحرية ، ويرى البعض، ان الديمقراطية الاثينية تبدو ، تماماً وكأنها قد تجاوزت نقطة التوازن هذه، لأن الاشخاص فيها، لم يعودوا يجرؤون على إصدار الأوامر كما انهم لا يريدون إطاعتها ، وبحسب الرسمية الأفلاطونية ، يموت النظام ، من جراء هذا الإسراف في الحرية .[49]

تنطلق الاستبدادية الشرعية والاستبدادية المستنيرة من مبادئ مختلفة: حقوق الافراد في الحالة الاولى، وسلطة الدولة في الحالة الثانية. ولم يكن للفيزيوقراطيين أية ثقة بالدولة . كانت معادلتهم "الملك يملك والقانون يحكم ". [50]

تنظر الحرية الى مركز الانسان والدولة نظرة مخالفة لنظرية السلطة ، فالإنسان لم يعد مخلوقاً تابعاً غير قادر على الاعتماد على نفسه ، بل له كيان مستقل ومقدرة ذهنية تمكنه من التمييز بين الصواب والخطأ والطريقة الوحيدة لمعرفة الحقيقة تكون بترك الآراء تتصارع وتتنافس بحرية في ميدان أو سوق حرة.[51]

وبما أن الأفراد يختلفون في الرأي ، يجب أن يتاح لكل منهم الفرصة لقول ما في ذهنه بحرية ، بشرط أن يعطي أو يوفر لغيره فرصة متكافئة .[52]

2- **سيادة القانون** : تستلزمُ الديمقراطية سيادة القانون وفرض القيود الطوعية المُترتبة على هذه السيادة ، أي وجود قاعدة تنطبق على الجميع ، صادرة عن أولئك الذين اختارهم الشعب لتحديد مضمونها .[53] وتعني تأمين حماية حقوق الانسان بالنسبة للأفراد والجماعات ، وكذلك المساواة بينهم في العقاب . ويستوجب توفير الحماية للفئات الاكثر ضعفاً وفقراً من الاستغلال والظلم وسوء المعاملة .[54] وبذلك فان سيادة القانون تؤدي الى الدولة القانونية وعندها يمكن وصف النظام بالديمقراطي ، وبعكسه فان الدولة القانونية بحسب الدستور دون مراعاة وقعها على الافراد ، قد لا تتمتع بسيادة القانون عندها لا يمكن الحديث عن نظام حكم ديمقراطي لانتفاء سيادة القانون فيه .

3- **ثقافة ديمقراطية** : لا يندرج حصراً مفهوم الثقافة الديمقراطية في مجال الدولة ، بل يقتضي أن تؤخذ في الاعتبار جميع الأطراف الفاعلة الاجتماعية والمالية والحكومية ، وغير الحكومية وكذلك العلاقات

التي تربطُ بين هذه الأطراف الفاعلة أو تجعلها تتعارض فيما بينها . ومن ثمّ فإن مفهوم الثقافة الديمقراطية قد تحوّل في مواجهة الثورة المعلوماتية ، إلى مفهوم جديد ومركّب في ان واحد .[55]

تشكلُ هذه المبادئ الديمقراطية الأساسية مخزوناً من القيم المشتركة التي يمكن وصفها بأنها تراث مشترك للإنسانية . غير أن الاعتراف بالقيم العالمية لا يعني أنه ينبغي طمس الخصوصيات التاريخية والدينية والثقافية التي تُعبّر عن الذات الخاصة لكل مجتمع وكل دولة قومية .[56]

يُمكن أن تتجسد المبادئ العامة للديمقراطية بالفعل في أشكال مختلفة بحسب مقتضى الحال . وعلى ذلك فإذا كانت الديمقراطية هي النظام الذي " تكون فيه السلطة السيادية للشعب " ، فإن أساليب ممارسة هذه السلطة يمكن أن تختلف تبعاً للنظام الاجتماعي ولمستوى التنمية الاقتصادية الخاصين بكل بلد . كما أن هذه الأساليب تتغير مع التطور السياسي والديموغرافي والاقتصادي والاجتماعي .[67]

كما أن هناك من يرى أن الديمقراطية هي نظام سياسي يعطي لكل المحكومين القدرة المنتظمة والدستورية لتغيير حكامهم سلمياً ، إذا قرروا ذلك بأغلبية كافية اعتماداً على الاحزاب والجمعيات غير العنيفة والمؤسسة بحرية للقيام بدورهم كمواطنين والتمتع بجميع حقوقهم المدنية والضمانات الشرعية لمزاولتها .

الملاحظ أن هذا التعريف ضيق من نطاق تعريف الديمقراطية على اساس أنها نظام سياسي ، كما أنها تقوم على مجموعة من الاسس التي تتمثل في :[58]

1- إعطاء الناجحين الحق في اختيار حكامهم بطريقة حرة وسليمة .

2- ضمان التداول على السلطة بطريقة سلمية ، وبالتالي فإن التسلط والتشبث بكرسي الحكم لسنوات طويلة وكذا الحصول عليه بطرق غير سلمية لا تحترم فيها الحرية والقوانين ، تُعد كلها مناقضة ومعاكسة لمفهوم الديمقراطية .

3- إمكانية تقرير المحكومين تغيير الحكام متى توافرت الأغلبية المطلوبة قانوناً .

4- ضرورة الاعتماد في ذلك على التعددية الحزبية والجمعيات السلمية .

5- تمتع المواطنين بحقوقهم المدنية والسياسية كافة .

لكن الملاحظ أن هذا التعريف ركز على حقوق المواطنين في الانتخاب والضمانات التي تحيط بها ، وكذا حرية الترشح وضمان التداول على السلطة ، مهملاً باقي جوانب مشاركة الشعب في الحكم في غير حالات الانتخاب والترشح ، أي باقي الحقوق السياسية والمدنية الأخرى .

كما نلاحظ أيضاً أنه خلال نصف القرن الماضي، روّج جوزيف شومبيتر لمفهوم الديمقراطية الدستورية، والتي تعني المنافسة المستمرة بين مختلف الزعماء السياسيين أو منظمي المشروعات ، وبإمكانية الإطاحة بالحكام السيئين ، أو كما طرحها كارل بوبر أنها المنافسة الحرة على السلطة ، وتكفل هذه المنافسة امكانية التغيير المستمر للحكام، وهي إمكانية تتوقف على الالتزام بالترتيبات والقواعد الدستورية ، بحيث يتم تغيير الحكام عن طريق الانتخابات التي لا تقتضي في معظم أنظمة الحكم

الدستورية الحديثة الانتخاب المباشر للحكام أنفسهم ولكن نوع معين من الممثلين (النواب) الذين يقومون بعد ئذ باختيار الحكومة أو التصديق على اختيارها ، ومن المؤكد أن المؤسسات النيابية هي التي تشكل جوهر الديمقراطية الدستورية الحديثة ، حتى ولو استكملت بالانتخابات المباشرة لأعضاء السلطة التنفيذية مثلما يحدث في الانظمة الرئاسية ، أو بالاستفتاء كما يحدث في أنظمة أخرى[59] .

بات الضغط من أجل الدمقرطة يأتي من الداخل ومن الخارج في ان معاً . لقد كان لانتشار الديمقراطية وحقوق الإنسان على مستوى العالم ، بوصفهما المعيار الجديد لشرعية السياسات المحلية ، وقع واضح في جميع المجتمعات والسياسات العربية . وأجبرت ، في الوقت نفسه، أزمات الأداء الاقتصادي المتعثر ، والنقص في الشرعية الداخلية (كما ظهرت في اضطرابات الخبز مثلاً) الكثير من النخب العربية الحاكمة على الإقدام على إصلاحات سياسية لم يكن ممكناً التفكير فيها من قبل .[60]

الخاتمة :

من الواضح ان البحث في الانتخابات ودورها في ترسيخ الديمقراطية يؤكد مسلمات رئيسة منها ان اجراء الانتخابات لا يعني باي حال من الاحوال تطبيق الديمقراطية وترسيخها لان الديمقراطية تبقى بحاجة الى متطلبات أخرى ، ثم ان ترسخ الديمقراطية لا يمكن أن يكون بدون الانتخابات ، هذا فضلا عن أن ترسخ الديمقراطية يتطلب وجود مؤسسات سياسية راسخة وبدونها لا معنى للانتخابات بدون وجود تلك المؤسسات لأنها بطبيعة الحال تؤدي الى مأسسة العملية السياسية وليس شخصنتها ، وما يجري من عمليات انتخابية في كثير من البلدان منذ الموجة الثالثة للديمقراطية لم تؤد الى ازدياد مطرد في زيادة عدد البلدان التي تسمى ديمقراطية بل يلاحظ المتابع لتلك العمليات الانتخابية انها حادت عن الاهداف الرئيسة التي يمكن أن نطلق عليها ديمقراطية ، لذلك فان الكثير من البلدان السائرة باتجاه التحول الديمقراطي لم تنجز التحول لا بالعكس اصابها النكوص والارتداد وهذا يفسر ما ذهبنا اليه في البحث من أن اجراء الانتخابات لا يكفي للقول بالتحول الديمقراطي والسير باتجاه الديمقراطية الراسخة .

وهذا يقودنا الى الاستنتاجات الاتية :

1- تُعد الانتخابات ضرورة لازمة للتحول الديمقراطي وبدونها لا يمكن الحديث عن الديمقراطية ، لأنها المُعبر الرئيس عن اجراء تغييرات في طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم من حيث الاختيار .

2- ضرورة تميّز الانتخابات بمزايا النزاهة والشفافية فيما يتعلق بالإعداد لها واجرائها واحترام نتائجها ، لأنه وخلاف ذلك لا يمكن ان تؤدي الى الديمقراطية ، وبما تُمثله من حرية للناخب في اختيار ممثليه.

3- اجراء العمليات الانتخابية لا يعني بأي حال من الأحوال السير باتجاه الديمقراطية ، رغم تأكيدنا على أنها ضرورة لا زمة لها ، لان اجراء الانتخابات قد يكون من أجل اضفاء الشرعية للحكم وليس من أجل احترام أو التمسك بالتداول السلمي للسلطة ، عند ذاك تفقد الانتخابات دورها في ترسيخ الديمقراطية .

الهوامش

1- مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ ، ص 46 .

2- حسن مصطفى البحري ، الانتخاب كوسيلة لإسناد السلطة في النظم الديمقراطية ، كلية الحقوق – جامعة دمشق ، 2014 ، ص 12.

3- كمال بلعسل ، دور الانتخابات في الإصلاح المؤسساتي للدولة الجزائرية في الفترة ما بين 1999- 2004 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر 2010 ، ص99 .

4- عبد الفتاح ماضي ، مفهوم الانتخابات الديمقراطية ، نقلاً عن الرابط : https://www.achr.eu/old/art220.htm

5- الديمقراطية والحكم، ص 2 . نقلا عن الرابط : https://www.international-alert.org/sites/default/files/library/TKDemocracyARABIC.pdf

6- تعميق الديمقراطية ، تقرير اللجنة العالمية للانتخابات والديمقراطية والأمن ، ايلول / سبتمبر 2012 ، ص 6.

7- علي الصاوي ، ديمقراطية الانتخابات : إدارة أم إرادة ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 ، ص 77 .

8- محمد رفعت قصمان ، النظام الانتخابي وتكنلوجيا المعلومات ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 ، ص 133 .

9- عبد الفتاح ماضي ، مفهوم الانتخابات الديمقراطية ، نقلاً عن الرابط : https://www.achr.eu/old/art220.htm

10- الانتخابات والديمقراطية من يصنع الاخر ، صحيفة العرب (اللندنية) ، الثلاثاء 2017/9/5 .

11- عبد الفتاح ماضي ، متى تكون الانتخابات ديمقراطية ، نقلا عن الرابط : https://www.aljazeera.net/opinions/2007/3/28/%D9%85%D8%AA%D9%89

12- مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ، ص 46 .

13- غيورغ سورنسن ، الديمقراطية والتحول الديمقراطي : السيرورات والمأمول في عالم متغيّر ، ترجمة : عفاف البطاينة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، الدوحة ، 2015 ، ص 31.

14- المصدر نفسه ، ص 31 .

15- نقلاً عن : مرزود حسين ، الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر (1989-2010) ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ، 2011-2012 ، ص 12.

16- عبد الاله بلقزيز ، في الإصلاح السياسي والديمقراطية ، دار الحوار للنشر والتوزيع ، اللاذقية ، سوريا ، 2007 ، ص ص 118-119.

17- نقلاً عن : مرزود حسين ، مصدر سبق ذكره ، ص 13 .

18- المصدر نفسه ، ص 14 .

19- علي خليفة الكواري ، " نحو مفهوم جامع للديمقراطية في البلدان العربية " في ، مجموعة باحثين ، الدولة الوطنية المعاصرة : أزمة الاندماج والتفكيك ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2008 ، ص 112 .

20- مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ ، ص 228 .

21- سمير الشحات ، الانتخابات اختبار لفاعلية النظام السياسي ، جريدة العرب (اللندنية) ، الثلاثاء 5 / 9 / 2017 .

22- مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ ، ص 46 .

23- محمود شريف بسيوني و محمد هلال ، الجمهورية الثانية في مصر ، دار الشروق ، القاهرة ، 2012 ، ص ص 86- 87 .

24- سمير الشحات ، مصدر سبق ذكره .

25- معتز بالله عثمان ، الانتخابات : الضرورة والسياق ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 ، ص 24 .

26- والاوجه الثلاثة هي الحقوق المدنية (مثل الحريات الفردية كالتعبير والمعتقد والملكيّة الخاصة) ، والحقوق السياسية (مثل المشاركة عن طريق الانتخابات) ، والحقوق الاجتماعية الاقتصادية (مثل حقوق الرعاية الاجتماعية والأمن).

27- ينظر : مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ ، ص 250 .

28- عبد الفتاح ماضي ، مصدر سبق ذكره .

29- الان تورين ، ماهي الديمقراطية : حُكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية ، ترجمة : حسن قبيسي ، الطبعة الثانية ، دار الساقي ، بيروت ، 2001 ، ص 35 .

30- حيدر ابراهيم علي ، الاستبداد : الجذور والاسباب وطرق الخلاص ، اوراق ديمقراطية ، العدد (1) ، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية ، ايار / مايو 2004 ، ص 15 .

31- الان تورين ، مصدر سبق ذكره ، ص 39 .

32- ويشير مفهوم سيادة القانون إلى مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات العامة والخاصة ، بما في ذلك الدولة ذاتها ، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً ، وتطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل ، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان . ويقتضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون ، والمساواة أمام القانون ، والعدل في تطبيق القانون ، والفصل بين السلطات ، والمشاركة في صنع القرار ، واليقين القانوني ، وتجنب التعسف ، والشفافية الإجرائية والقانونية . ينظر : سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع ، مجلس الأمن 23اب / اغسطس 2004 الوثيقة المرقمة 616/2004/S

33- معتز بالله عثمان ، الانتخابات : الضرورة والسياق ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 ، ص 25 .

34- الان تورين ، مصدر سبق ذكره ، ص 21 .

35- غيورغ سورنسن ، الديمقراطية والتحول الديمقراطي : السيرورات والمأمول في عالم متغيّر ، ترجمة : عفاف البطاينة ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، الدوحة ، 2015 ، ص 32 .

36- عمرو حمزاوي ، عن شروط التحول الديمقراطي بين حكم القانون والانتخابات الدورية ، مركز مالكوم كير – كارنيغي للشرق الاوسط ، 25 أيار / مايو 2018 .

37- روبرت م. ماكيفر ، تكوين الدولة ، ط2 ، ترجمة : حسن صعب ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1984 ، ص 248.

38- نقلا عن : تقرير حول تدعيم الديمقراطية: استراتيجية لتحسين نزاهة الانتخابات في العالم أجمع ، صادر عن اللجنة العالمية لشؤون الانتخابات والديمقراطية والأمن.

39- تنصّ المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك المادة 25 من الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية، إضافة إلى صكوك دولية أخرى حول حقوق الإنسان، على تلك المفاهيم التي يتمحور حولها المبدأ القائل بأنّ الانتخابات هي ملك الشعب، وأبرز مقومات الديمقراطية الحقّة.

40- عمرو حمزاوي ، مصدر سبق ذكره .

41- روبرت م. ماكيفر ، مصدر سبق ذكره ، ص 250 .

42- نقلا عن : حسن مصطفى البحري ، الانتخاب كوسيلة لإسناد السلطة في النظم الديمقراطية ، كلية الحقوق – جامعة دمشق ، 2014 ، ص ص 16 – 17 .

43- المصدر نفسه ، ص 17 .

44- معتز بالله عثمان ، الانتخابات : الضرورة والسياق ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014، ص 27 .

45- علي الصاوي ، مصدر بق ذكره ، ص ص 65 – 66 .

46- بن عمراوي عبد الدين ، متطلبات بناء أسس الشرعية الديمقراطية في الأنظمة السياسية المغاربية ، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، العدد (13) ، ص 41 .نقلا عن الرابط : https://jilrc.com/%D9%85%D8%AA%D8%B7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%A

47- محمود شريف بسيوني و محمد هلال ، الجمهورية الثانية في مصر ، دار الشروق ، القاهرة ، 2012 ، ص ص 86- 87 .

48- فالح عبد الجبار ، الديمقراطية المستحيلة الديمقراطية الممكنة : نموذج العراق ، دار المدى للثقافة والنشر ، دمشق – بيروت ، 1998 ، ص ص 8 – 9 .

49- بطرس بطرس غالي واخرون ، التفاعل بين الديمقراطية والتنمية ، منظمة الامم المتحدة – اليونسكو ، باريس ، 2003 ، ص 8.

50- هارولد ج . لاسكي ، الدولة نظرياً وعملياً ، ط2 ، شركة الامل للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2012 ، ص 47.

51- جان توشار واخرون ، تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة علي مقلد ، ط2 ، الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1983 ، ص 21.

52- جان توشار واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ص 330 .

53- محمود عبد الله الخوالدة و حسين علي العموش ، علم النفس السياسي والاعلامي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2009 ، ص 56 .

54- محمود عبد الله الخوالدة و حسين علي العموش ، علم النفس السياسي والاعلامي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2009 ، ص 56 .

55- بطرس بطرس غالي واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ص 8.

56- محسن بن العجمي بن عيسى ، الأمن والتنمية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2011 ، ص 192.

57- بطرس بطرس غالي واخرون ، مصدر سبق ذكره ، ص 8.

58- المصدر نفسه ، ص 8.

59- أحمد صابر حوحو ، مبادئ ومقومات الديمقراطية ، مجلة المفكر ، العدد (5) ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، ص324 .

60- العربي صدّيقي ، إعادة التفكير في الدمقرطة العربية : انتخابات بدون ديمقراطية ، ترجمة : محمد شيّا ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2010 ، ص 53 .

المصادر

القوانين والدساتير

1- المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

2- المادة 25 من الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

الكتب العربية والمترجمة

1- الان تورين ، ماهي الديمقراطية : حُكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية ، ترجمة : حسن قبيسي ، الطبعة الثانية ، دار الساقي ، بيروت ، 2001.

2- بطرس بطرس غالي واخرون ، التفاعل بين الديمقراطية والتنمية ، منظمة الامم المتحدة – اليونسكو ، باريس ، 2003.

3- جان توشار واخرون ، تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة علي مقلد ، ط2 ، الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1983.

4- حسن مصطفى البحري ، الانتخاب كوسيلة لإسناد السلطة في النظم الديمقراطية ، كلية الحقوق – جامعة دمشق ، 2014.

5- روبرت م. ماكيفر ، تكوين الدولة ، ط2 ، ترجمة : حسن صعب ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1984 .

6- عبد الاله بلقزيز ، في الإصلاح السياسي والديمقراطية ، دار الحوار للنشر والتوزيع ، اللاذقية ، سوريا ، 2007.

7- العربي صدّيقي ، إعادة التفكير في الدمقرطة العربية : انتخابات بدون ديمقراطية ، ترجمة : محمد شيّا ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2010.

8- علي الصاوي ، ديمقراطية الانتخابات : إدارة أم إرادة ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014.

9- علي خليفة الكواري ، " نحو مفهوم جامع للديمقراطية في البلدان العربية " في ، مجموعة باحثين ، الدولة الوطنية المعاصرة : أزمة الاندماج والتفكيك ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2008.

10- غيورغ سورنسن ، الديمقراطية والتحول الديمقراطي : السيرورات والمأمول في عالم متغيّر ، ترجمة : عفاف البطاينة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، الدوحة ، 2015 .
11- فالح عبد الجبار ، الديمقراطية المستحيلة الديمقراطية الممكنة : نموذج العراق ، دار المدى للثقافة والنشر ، دمشق – بيروت ، 1998 .
12- مجموعة مؤلفين ، القاموس العربي للانتخابات ، ط1 ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الامم المتحدة ، بدون تاريخ .
13- محسن بن العجمي بن عيسى ، الأمن والتنمية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2011 .
14- محمد رفعت قصمان ، النظام الانتخابي وتكنلوجيا المعلومات ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 .
15- محمود شريف بسيوني و محمد هلال ، الجمهورية الثانية في مصر ، دار الشروق ، القاهرة ، 2012.
16- محمود عبد الله الخوالدة و حسين علي العموش ، علم النفس السياسي والاعلامي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2009 .
17- معتز بالله عثمان، الانتخابات : الضرورة والسياق ، في كرم خميس (محررا) ، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي ، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة ، 2014 .
18- هارولد ج . لاسكي ، الدولة نظرياً وعملياً ، ط2 ، شركة الامل للطباعة والنشر، القاهرة ، 2012.

الرسائل والاطاريح الجامعية

1- كمال بلعسل ، دور الانتخابات في الإصلاح المؤسساتي للدولة الجزائرية في الفترة ما بين 1999-2004 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر 2010 .
2- مرزود حسين ، الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر (1989-2010) ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ، 2011-2012.

الدوريات

1- أحمد صابر حوحو ، مبادئ ومقومات الديمقراطية ، مجلة المفكر ، العدد (5) ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، ص324 .
2- الانتخابات والديمقراطية من يصنع الاخر ، صحيفة العرب (اللندنية) ، الثلاثاء 2017/9/5 .
3- تعميق الديمقراطية ، تقرير اللجنة العالمية للانتخابات والديمقراطية والأمن ، ايلول / سبتمبر 2012.
4- تقرير حول تدعيم الديمقراطية: استراتيجية لتحسين نزاهة الانتخابات في العالم أجمع ، صادر عن اللجنة العالمية لشؤون الانتخابات والديمقراطية والأمن.

5- حيدر ابراهيم علي ، الاستبداد : الجذور والاسباب وطرق الخلاص ، اوراق ديمقراطية ، العدد (1) ، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية ، ايار / مايو 2004 .

6- سمير الشحات ، الانتخابات اختبار لفاعلية النظام السياسي ، جريدة العرب (اللندنية) ، الثلاثاء 5 / 9 / 2017 .

7- سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع ، مجلس الأمن 23اب / اغسطس 2004 الوثيقة المرقمة 616/2004/S

8- عمرو حمزاوي ، عن شروط التحول الديمقراطي بين حكم القانون والانتخابات الدورية ، مركز مالكوم كير – كارنيغي للشرق الاوسط ، 25 أيار / مايو 2018 .

المواقع الالكترونية

1- بن عمراوي عبد الدين ، متطلبات بناء أسس الشرعية الديمقراطية في الأنظمة السياسية المغاربية ، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، العدد (13) ، ص 41 .نقلا عن الرابط : https://jilrc.com/%D9%85%D8%AA%D8%B7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%A

2- الديمقراطية والحكم، نقلا عن الرابط : https://www.international-alert.org/sites/default/files/library/TKDemocracyARABIC.pdf

3- عبد الفتاح ماضي ، متى تكون الانتخابات ديمقراطية ، نقلا عن الرابط : https://www.aljazeera.net/opinions/2007/3/28/%D9%85%D8%AA%D9%89

4- عبد الفتاح ماضي ، مفهوم الانتخابات الديمقراطية ، نقلاً عن الرابط : https://www.achr.eu/old/art220.htm